ولا في العبادات مطلقا ويجاب كل من
المدعيين الى من طلب والتعديم بالقرعة
ويجيب المنكر الى اي من في البر ثم
الخارج عند ان عاد فيه **فصل** ويشغل
بالجوز وبظهور المدة نشأ الا بالبينة عليه
الا من مدعيه فيلغو اما حكم بعده ولو
حقا وثبوت اعاما له الا الخمسة اي عمر له
اياه وحبسه نفسه في وجه من والاه
ويقيمها امام **فصل** ولا ينتقض
حكم حاكم الا بدليل علمي كمخالفة الاجماع
جماع والمحكم خالفه الا بمرافعة ومن
حكم بخلاف مذهبه عمدا ضمن ان تعذر

البدار اركه

التدارك وخطا نقد في الظني وما جهل
كونه قطعيا وتدارك في فوات التكسب
فإن تعذر غرم من بيت المال واجرته
من مال المصالح ومنصوب الخمسة منه
او ممن في ولايته ولا يأخذ من الغصب وآلة الفقر

كتاب الحجر وفصل

تجب اقامتها في غير المسجد على الامام
والا يران وقع سببها في زمن ومكان
يليه ولم يسقطها وتاخير لمصلحة
وفي القضاء نظر ويحد العبد حيث
لا امام سيده والبينة على الحاكم **فصل**
والزنا ابلاج فرج في فرج مشتهى محرم

Copyright © King Saud University